

الحزبية الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات ، مقررات ، مناشير ، اعلانات وبلاغات

لاشتركات	القوانين والمراسيم			مناقشات المجلس الوطني		النشرة الرسمية	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع ترويه الجزائر
	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة	سنة	سنة	اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	
في الجزائر في البلاد الاجنبية	٨ دنانير ١٢ ديناراً	١٤ ديناراً ٢٠ ديناراً	٢٤ ديناراً ٢٥ ديناراً	٢٠ ديناراً ٢٥ ديناراً	٢٥ ديناراً ٢٠ ديناراً	سنة	تليفون : ٤٩-٨١-٦٦ ٦٦-٨٠-٩٦ : رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ - ٣٢٠٠

ثمن العدد ٢٥ ر. دينار وثمن العدد للسنتين السابقة ٣٠ ر. دينار وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ ر. دينار - ثمن النشر على اساس ٢٥٠ دينار للسطر

فهرس

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

وزارة المالية والتخطيط

- قرار مؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد شكل وكيفيات ايداع طلبات الترخيص المنصوص عليها في قانون الاستثمارات . ٤١٨

قرارات عمال العملات

- قرار مؤرخ في ٢٣ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٤ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن ارجاع اقسام الاراضى رقم ١٤٧ 1 Pie و ٤٧ Pie و 2 الى املاك الدولة

وتخصيصها لوزارة التربية الوطنية .

- قرار مؤرخ في ٢٨ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الاذن لجلب الماء من وادى تافنة . ٤٢٦

بلاغات ، اعلانات

- بلاغ . ٤٢٧

- مناقستان . ٤٢٧

اخبار

- تصريح بتأسيس جمعيات . ٤٢٨

مَراسِيم، قرارات، تعليمات

وزارة المالية والتخطيط

قرار مؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد شكل وكيفيات ابداع طلبات الترخيص المنصوص عليها في قانون الاستثمارات

ان وزير المالية والتخطيط ،

— بمقتضى الأمر رقم ٦٦ - ٢٨٤ المؤرخ في ٢٩ جمادى الأولى عام ١٣٨٦ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن قانون الاستثمارات ،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : تحرر طلبات الترخيص المنصوص عليها في قانون الاستثمارات حسب الحالات الخاصة بكل منها طبقا للملفات النموذجية المحددة في الفقرات ١ ، ب ، ج ، د .

١ (أ) الملف النموذجي عن : جميع الاستثمارات الصناعية التي يتجاوز مبلغها ٥٠٠.٠٠٠ د.ج وعن الاستثمارات الصناعية التي يقل مبلغها عن ٥٠٠.٠٠٠ د.ج عندما تطلب عنها المنافع المالية .

١ - المعلومات المتعلقة بالطالب :

(أ) القانون الاساسي ،

(ب) مبلغ رأس المال ،

(ج) توزيع رأس المال والحصة المستوردة فعلا ،

(د) تقديم الميزانيات الثلاث الاخيرة وحسابات الاستغلال وحسابات الخسائر والأرباح ، وذلك في حالة ما اذا أراد الطالب توسيع أو احداث شركات موجودة بعد عن طريق وسيط .

(هـ) يشار في الحالة المنصوص عليها في الفقرة (د) أعلاه إلى سياسة الاستثمارات المنجزة منذ خمس سنوات ، وتحدد — علاوة على ذلك — الموارد واشكال تمويل هذه الاستثمارات وخاصة اذا كان هذا التمويل حاصلًا عن طريق التمويل الذاتي ، أو زيادة في رأس المال بواسطة الحصة النقدية أو العينية ، أو الاعتمادات لاجال طويلة أو متوسطة ، وكل الموارد والاشكال الأخرى .

(و) يبين — في الحالة المنصوص عليها في الفقرة (د) المذكورة أعلاه — اذا كان الطالب قد قام بعد باستثمارات في الخارج ويحدد اسم البلد ومبلغ الاستثمار ونوع وحجم الانتاج .

(ز) يبين — في الحالة المنصوص عليها في الفقرة (د)

أعلاه — اذا كان الطالب قد استثمر بعد أو ينوى الاستثمار في بلد آخر يذكره بالتحديد ، ويوضح الطالب بصفة خاصة نواياه في التنسيق بين هذا الاستثمار أو هذه الاستثمارات وبين التي ينوى القيام بها في الجزائر .

٢ - الانتاج :

١ (أ) الوصف المحدد للانتاج المنوى القيام به . الانتاج الاصلى والانتاج الثانوى .

(ب) وصف تقنيات الانتاج المقررة ،

(ج) امكانية التعاقد الثانوى في الجزائر ،

(د) طاقة الانتاج ،

(هـ) الافاق المقبلة بالنسبة للانتاج أو انواع الانتاج المنوى تحصيله ،

(و) بيان قيمة وكمية الحاجيات الرئيسية للانتاج من ومن المواد الأولية ومن الماء ومن المواد شبه المنتهية أو المنتهية ، بيان كمية وقيمة حصة التموينات المنجزة في الجزائر .

٣ - الاسواق :

١ (أ) طرق التسويق الممكنة :

— السوق الجزائرية ،

— السوق الأجنبية : بيان حصة المنتوجات التي تصدر

الى الخارج بالنسبة لمجموع الانتاج وبيان البلد أو

البلدان التي قد يصدر اليها .

(ب) وضعية السوق الجزائرية التي يهمها هذا الانتاج .

(ج) وضعية السوق الأجنبية التي يهمها هذا الانتاج .

(د) السعر المحتمل للبيع .

(هـ) طريقة التسويق .

(و) المساعدات التجارية المتوقعة ، ويجب أن يشار بصورة خاصة الى مساعدة الشركات المساهمة في رأس مال الطالب .

٤ - التأسيس الصناعي :

١ (أ) الارض : المكان المقرر أو المحتفظ به ، سبب هذا الاختيار : المساحة ، مبلغ الإيجار ، وفي حالة شراء الارض يذكر ثمنها .

(ب) الأبنية : المساحة المفطاة والثلث أو مبلغ الإيجار .

(ج) حصة المؤسسات الجزائرية في :

— تهيئة الارض ،

— تشييد البناية .

(د) الآلات والادوات التقنية : سعر الشراء (خالص القيمة

٥ - تمويل الاستثمار :

- (أ) سعر التأسيس الصناعي : ان سعر عناصر الموجودات التي يتضمنها الجدول التالي يحسب على التوالي :
- دون الرسوم ،
- مع الرسوم .

وأجرة الشحن ورسم التأمين (« سيف » ، الطاقة التقنية للانتاج ، وصفها ، أصلها . ويجب الإشارة الى أن هذه الآلات حديثة أو مستعملة .

(هـ) شراء الآلات أو الأدوات المصنوعة في الجزائر ،

(و) مخطط التجهيزات الصناعية ،

المجموع	السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	
						الأرض تهيئة الأرض الآلات والأدوات اللائث نفقات التأسيس الأول نفقات التمويل المخزون من الأدوات أشياء مختلفة (تذكر بالتفصيل عند الاقتضاء) المجموع

ب (التمويل :

المجموع	السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	
						رأس المال حصة الشركاء في الحساب الجاري الاحتياطي القروض لأجل طويلة القروض لأجل متوسطة

- (أ) عدد الوظائف التي يتعين أحداثها خلال السنوات الخمس الآتية ،
- (ب) تطور عدد الوظائف خلال السنوات الخمس الآتية (حسب الجدول التالي) :

- يجب الإشارة الى الهيئة أو الهيئات المقرضة ، والتعهدات الثابتة ومختلف أشكال الاعتمادات : المبلغ المعدل، المدة ، الاستهلاك .

٦ - المستخدمون :

المجموع العام	السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	
أ. ج. ن	أ. ج. ن	أ. ج. ن	أ. ج. ن	أ. ج. ن	أ. ج. ن	الإطارات العليا الإطارات المتوسطة رؤساء العمال المستخدمون المتخصصون العمال ومعاونو العمال

المجموع	مبلغ الشراءات المتممة في الجزائر في الخارج
الارض تهيئة الارض بناء او تهيئة او توسيع الالات، الادوات، الاثاث (بيان كونه جديد او مستعمل) التجهيز الرياضي التجهيز المسلي المجموع :	

(و) مخطط التجهيزات ،

(ز) مدد الاستهلاكات المقررة .

٣ - الخدمات والتعويضات :

(١) الاشارة بالتحديد الى الخدمات التي ستؤدي :

(١) **الايواء** : (فنادق ، «بنقلوس» شقق ، وغير ذلك) .
- عدد الغرف مع الاشارة الى تجهيزاتها ، (حمام ، دوش
مرحاض ، هاتف ، مكيف الهواء ...) .
- مجموع عدد الاسرة .

(٢) **تقديم المأكل** : الطاقة ، النوع : تقليدي ، «سلف سرفيس»
«سناك بار» ، مقهى .

(٣) **المركز التجاري** : الصناعة التقليدية ، مؤسسة الصرف ،
وكالة الاسفار ، الحلاق ، المصور ، الصيدلية ، البطاقات
البريدية ، الجرائد وغير ذلك من المخازن .

(٤) **التجهيز الرياضي والمسلي** : الحدائق والبساتين ، المسبح
السفينة الشراعية ، السفينة البخارية (هور بور) الفروسية ،
التنس «ميني غولف» ، «بولينغ» ، الملهى ، الكازينو .
(ب) امكانيات توسيع الخدمات .

(ج) حجم المواد الاستهلاكية : النسبة المئوية للاستيرادات .

٤ - الاسواق :

(١) هل قام الطالب او ينوى القيام بدراسات حول :

(١) وضعية السوق السياحية الجزائرية ،

(٢) وضعية الاسواق الاجنبية التي تستقبل السواح ،

(٣) وضعية البلدان التي ياتي منها السواح ،

(٤) الزبائن المتوقع استقبالهم : التقديرات حول الزبائن
المواطنين والزبائن الاجانب ، يجب الاشارة بالنسبة المئوية
الى منشأ هؤلاء الزبائن وتصنيفهم من الناحيتين الاجتماعية
والهنية ومن حيث الدخل والمدة المعتادة لاقامتهم السياحية ،

(٥) الوسائل التقنية والاشهارية المقرر استعمالها ،

(٦) امكانيات تنمية وتوسيع المؤسسة .

(ج) ذكر حجم الاجور التي توزع حسب اصناف العمل .
(د) بيان عدد الوظائف المحدثة خلال السنوات الثلاث
الاخيرة وذلك في حال توسيع الاستثمارات .
(هـ) مخطط التكوين المهني المنسوى انجازه من طرف
المؤسسة لمدة خمس سنوات .
(و) سكن ونقل المستخدمين عند الاقتضاء .

٧ - مردود المؤسسة :

(١) نظام السعر التقدير للتكلفة ،

(ب) ميزانية وحساب الاستغلال التقديران ،

(ج) أرصدة الخزينة ،

(د) حجم ومدة الاستهلاكات المالية .

(ب) الملف النموذجي عن : جميع الاستثمارات السياحية
التي يزيد مبلغها على ٥٠٠.٠٠٠ د.ج والاستثمارات
السياحية التي يقل مبلغها عن ٥٠٠.٠٠٠ د.ج
والتي تطلب عنها المنافع المالية .

١ - معلومات تتعلق بالطالب :

(١) القانون الاساسي ،

(ب) مبلغ رأس المال ،

(ج) توزيع رأس المال ، والحصة المستوردة فعلا .

٢ - التأسيس :

(١) المشروع :

- تخطيط جديد او توسيع ، او تهيئة .

(ب) الارض :

- المنطقة او المكان المنوى استعمالهما او المختفظ
بهما ،

- سبب اختيار المكان ، فائدته (مدينة كبرى ذات
أهمية ، الصيد البحري ، الصيد البري
الخ ...) .

- مساحة الارض ،

- في حال امكانية عدم الموافقة على المكان المختار
يشير الطالب الى مكان آخر يصلح للتأسيس .

(ج) تهيئة الارض :

- المساحة المخصصة للبناء والتجهيز ، المساحات
المكتشوفة ، ممرات الدخول .

(د) الابنية :

- المساحة المغطاة ، الابعاد ، طراز البناء المنوى انجازه ،
نوع واصل الآلات المقرر استعمالها .

(هـ) التقديرات والاسعار بالتفصيل :

بحسب القيمة حسب الجدول التالي .

و (بيانات حول وكالات الاسفار والجمعيات السياحية التي يتعامل معها الطالب .

٥ - تمويل الاستثمار :

١ (تكلفة العملية كلها : ان تكلفة عناصر الموجودات التي يتضمنها الجدول الآتي تحسب على التوالي :

- بدون الرسوم ،

- مع الرسوم .

ب (طريقة التسيير والاستغلال المقررين : التسيير المباشر - الوكالة - الطرق الاخرى .

ج (عدد الشهور والايام المقرر فيها العمل ، معدل العمل المنوى القيام به .

د (الاسعار المحتملة للخدمات المقدمة .

هـ (المساعدات التجارية المتوقعة من طرف المؤسسات المساهمة في رأس المال .

المجموع	السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الاولى	
						الارض
						تهيئة الارض
						الابنية
						الالات والادوات
						الاثاث
						مصاريف التأسيس الاول
						النفقات المالية
						المخزونات
						اشياء مختلفة (تذكر بالتفصيل عند الاقتضاء)
						المجموع

ب (التمويل :

المجموع	السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الاولى	
						رأس المال
						حصة الشركاء في الحساب الجارى
						الاحتياطي
						القروض لآجال طويلة
						القروض لآجال متوسطة
						المجموع

- الاشارة الى امكانية الالتجاء الى القروض القصيرة الاجل،

- الاشارة الى امكانيات الالتجاء الى قرض توريد .

يجب الاشارة الى الهيئة او الهيئات المقرضة والتعهدات الثابتة ، وكميات القروض من حيث المبلغ والمعدل والمدة والاستهلاك ،

٦ - المستخدمون :

١) العدد المخصص :

(١) الوظائف المحدثه لمدة خمس سنوات

[illegible]

و = المستخدمون من الذكور

١ = المستخدمون من الاناث

الجدول رقم ٢

(أ) العدد الإحصائي :

(٢) التغيرات بحسب الاصناف وبحسب الاصل والجنس

[illegible]

٤ (التأسيس الصناعي :

- (أ) الأرض : المنطقة المقررة او المحتفظ بها ، المساحة سعر الشراء او مبلغ الإيجار ، ثمن التهيئة ، سبب اختيار مكان التأسيس .
- (ب) الابنية : السعر او مبلغ الإيجار .
- (ج) الآلات او الادوات التقنية (القيمة محسوبة بما فيها الرسوم) الاصل (يجب الاشارة الى كون الآلات جديدة او مستعملة) .

٥ (تمويل الاستثمار :

- (أ) سعر التأسيس الصناعي (بما في ذلك الرسوم) :
- الأرض ، الابنية ، الآلات والادوات والاثاث .
- المال المتداول .
- (ب) التمويل :
- رأس المال ،
- حصة الشركاء في الحساب الجارى ،
- القروض .

٦ (المستخدمون :

- (أ) عدد الوظائف المحدثة :

الوظائف	جزائريون	اجانب
الاطارات العليا		
الاطارات المتوسطة		
رؤساء العمال		
المستخدمون		
العمال ومعاونو العمال		
المجموع		

- (٢) التكوين المهني المقرر .

(د) الملف النموذجي عن : جميع الاستثمارات السياحية التي لا يتجاوز مبلغها ٥٠٠.٠٠٠ دج عندما لا تطلب عنها أية منافع مالية .

١ (معلومات تتعلق بالطالب :

- (أ) القانون الاساسي ،
(ب) مبلغ رأس المال - توزيع رأس المال ،
(ج) يبين اذا كان الطالب قد قام بعد باستثمارات في الجزائر .

٢ (التأسيس :

- (أ) الأرض :
- المنطقة والاماكن المقررة او المحتفظ بها ،
- سبب اختيار المكان - فائده (المدينة الكبرى ذات أهمية الصيد البحري ، الصيد البري الخ ...) .
- نوع المنشآت الموجودة او التي ستنشأ والتي يتوقف عليها التأسيس المزمع اجراؤه .

- (٣) مخطط التكوين المهني عن السنوات الخمس الاولى .
- (٤) بيان حول حجم المرتبات الموزعة ، حسب اصناف الوظائف .
- (٥) يجب - في حال توسيع الاستثمار - الاشارة الى عدد الوظائف خلال السنوات الثلاث الاخيرة .
- (٦) سكنى ونقل المستخدمين .

ب (المراجع المهنية :

- المسيرون ،
- الاطارات .

٧ - مردود الاستثمار :

- (أ) تكون سعر التكلفة التقديرية للخدمات المقدمة .
(ب) ميزانية وحساب الاستغلال التقديريان .
(ج) تقديرات الخزينة .
(د) حجم الاستهلاكات المالية .

يجب ان تحسب تقديرات هذه المعلومات :

- (١) بدون رسوم ،
(٢) مع الرسوم .

(ج) الملف النموذجي عن : جميع الاستثمارات الصناعية التي لا يتجاوز مبلغها ٥٠٠.٠٠٠ دج عندما لا تطلب عنها أية منافع مالية .

١ (معلومات تتعلق بالطالب :

- (أ) القانون الاساسي ،
(ب) مبلغ رأس المال ،
(ج) توزيع رأس المال ،
(د) يبين اذا كان الطالب قد قام بعد باستثمار في الجزائر .

٢ (الانتاج :

- (أ) الوصف المدقق لانواع الانتاج المنوى القيام به (الانتاج الرئيسي والانتاج الثانوى) .
(ب) وصف مختصر لتقنيات الانتاج المقررة .
(ج) الطاقة القصوى للانتاج المقرر .
(د) قيمة وكمية الحاجيات الأساسية للانتاج من الطاقة والمواد الاولية والماء والمواد شبه المنتهية والمنتهاية . بيان كمية وقيمة حصة التموينات المحققة في الجزائر .

٣ (الاسواق :

- (أ) طرق التسويق الممكنة :
- السوق الجزائرية ،
- السوق الاجنبية (بيان حصة الصادرات بالنسبة لمجموع الانتاج وبيان البلد او البلدان التي قد يصدر اليها) .
(ب) سعر التكلفة ، وسعر البيع المحتمل .
(ج) طريقة التسويق .

(٤) الاسواق :

(أ) الزبائن المتوقع استقبالهم : التقديرات بالنسبة للزبائن المواطنين او الزبائن الاجانب .

(ب) طريقة التسيير والاستغلال المقررين : التسيير المباشر - الوكالة - الطرق الاخرى .

(ج) الاسعار المحتملة للخدمات المقدمة ،

(د) المساعدات التجارية المتوقعة من شركات النقل ، ومن منشطى الاسفار . المشاركة في رأس مال الطالب ، الشكل والمبلغ .

(هـ) بيان حول وكالات الاسفار والجمعيات السياحية التى يتعامل معها الطالب .

(٥) التمويل :

- رأس المال ،

- حصة الشركاء في الحساب الجارى ،

- القرض .

(٦) المستخدمون :

(أ) عدد الوظائف المحددة بحسب الاصناف وحسب المدة والاصل والجنس .

(ب) الابنية :

- المساحة المفظة ، الابعاد ، (الارتفاع ، الطول ، العرض) طراز البناء المزمع انجازه .

- سعر الايجار .

(ج) التجهيز :

- المنشأ والقيمة (بما في ذلك الرسوم) .

(٣) الخدمات والتعويضات :

تذكر الخدمات التى ستقدم :

(أ) الايسواء :

- النوع ،

- عدد الغرف مع الاشارة الى وسائل الراحة (حمام ، دوش ، المرحاض ، الهاتف ، مكيف الهواء ...) ،

- مجموع عدد الاسرة .

(ب) تقديم المآكل :

- الطاقة ، النوع (تقليدى ، «سيلف سرفيس» ، «سناك بار» ، مقهى) .

(ج) التجهيز الرياضي والمسلمي .

الموسميون				الدائمون				الاصناف
اجانب		جزائريون		اجانب		جزائريون		
ا	و	ا	و	ا	و	ا	و	
								الاطارات العليا
								الاطارات المتوسطة
								رؤساء العمال
								المستخدمون المتخصصون
								العمال ومعاونو العمال
								المجموع

ترسل هذه الوثائق في ظرف مضمن الوصول لكتابة اللجنة الوطنية للاستثمارات ، الصندوق الجزائرى للاستثمارات - مدينة الجزائر .

المادة ٣ : يجب ان تحرر ملفات طلب الترخيص المحددة في الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة الاولى على خمس نسخ ومرفقة برسالة في خمس نسخ أيضا تتضمن خلاصة عن النشاط المنوى القيام به .

ترسل هذه الوثائق في ظرف مضمن الوصول الى عامل العمالة في المنطقة التى يؤسس فيها الاستثمار .

المادة ٤ : يكلف عمال العمالات وكتابة اللجنة الوطنية

(ب) مخطط التكوين المهني والترقية الداخلية للعمال ، الذين سيعوضون المستخدمين الاجانب .

(ج) المراجع المهنية :

- للمدير ،

- للمستخدمين .

المادة ٢ : يجب أن تكون ملفات طلب الترخيص المشار اليها في الفقرتين الاولى والثانية من المادة الاولى محررة على عشر نسخ ومرفقة برسالة على عشر نسخ أيضا تتضمن خلاصة عن النشاط المنوى القيام به والمتافع المطلوبة ، والتمهيدات التى يلتزم بها .

وحرر بالجزائر في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ مارس سنة ١٩٦٧ .

أحمد قايد

للاستثمارات ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

قرارات عمال العمالات

(٣) تكون المنشأة التي يركبها المستفيد والمتكونة من المحرك والمضخة وأنابيب المص والكبس ، موضوعة بحيث لا يحدث أى شق على ضفاف الوادى ولا يترتب على وضعها أى انحصار فى مسيل المياه بالوادى ولا فى حركة المرور على أملاك الدولة .

• ولموظفى مصلحة هندسة الري أثناء قيامهم بمهامهم حرية الدخول فى كل وقت الى المنشأة المذكورة للاطلاع على الغرض الذى تستعمل فعلا لأجله .

(٤) يمنح الاذن دون تحديد للمدة ويمكن تعديل هذا الاذن أو تنقيص مدته أو إبطاله فى كل وقت دون تعويض ولا سابق انذار وذلك اما لفائدة سلامة البلاد من الأمراض واما لمنع حدوث الفيضانات أو وضع حد لها واما لعدم مراعاة الشروط التى يتضمنها الاذن ، وعلى الخصوص :

١ - اذا لم يستعمل الاذن صاحبه فى الأجل المحدد فى الفقرة (٥) أدناه ،

ب - اذا استعملت المياه لغرض غير الذى منح الاذن لأجله .

ج - اذا تنازل عن الاذن صاحبه أو حوله الى غيره بدون موافقة عامل العمالة ، باستثناء الحالة المنصوص عليها فى المادة ١٠ من المرسوم المؤرخ فى ٢٨ يوليو سنة ١٩٣٨ .

د - اذا لم تؤد الاتاوات الواجبة فى المواعيد المحددة لها .

لا يكون لصاحب الاذن حق فى المطالبة بتعويض فى حالة ما اذا وقع تقصير مدة الاذن أو أصبح هذا الاذن غير قابل للاستعمال من جراء ظروف تتعلق بأسباب طبيعية أو بحالات قوة القاهرة .

ولا يكون له كذلك حق فى المطالبة بأى تعويض فى حالة ما اذا كان عامل العمالة قد أثر نقص الماء بتنظيم موقت الغرض منه تخصيص كميات معلومة من الماء الصالح للشرب للسكان ولورد المواشى ثم توزيع الكمية الباقية منه على مختلف المأذون لهم بجلب الماء من وادى تافنة .

ويمكن علاوة على ذلك ، تعديل الاذن المذكور أو إبطاله فى كل زمن مع أو دون سابق انذار اذا كان ذلك يقتضيه الصالح العام ويمكن لهذا التعديل أو النقص أو الإبطال أن يفتح حقا للتعويض لفائدة صاحب الاذن اذا لحقته من جراء ذلك خسارة مباشرة .

ولا يقرر تعديل الاذن أو تقصير مدته أو إبطاله إلا بأمر من عامل العمالة وذلك بعد اتمام نفس الاجراءات المتبعة قبل منح الاذن والمحددة فى المادة ٤ .

سنة ١٩٦٨ .

قرار مؤرخ فى ٢٣ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٤ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن ارجاع أقسام الأراضي رقم ١ Pie ١ و ٢ Pie ٢ الى أملاك الدولة وتخصيصها لوزارة التربة الوطنية

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٣ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٤ مارس سنة ١٩٦٧ صادر من عامل عمالة قسنطينة ترجع أقسام الأراضي رقم ١ Pie ١ و ٢ Pie ٢ وكذلك الأرض الخاصة بالمسالك والقنوات التى أزيلت وحصل وقوعها تلقائيا الى الأملاك الخاصة بالدولة والتى تبلغ مساحتها الاجمالية هكتاران و ٩٠ آرا و ١٧ سنتيارا التابعة للقسم رقم ٤٧ من مخطط التقسيم للمكان المسمى « دهبية » وتخصص لوزارة التربة الوطنية (مصلحة التعليم الفلاحي) بقصد انشاء ثانوية للتعليم الفلاحي وملحقاتها .

وتعين حدود هذه العقارات بخط أحمر فى المخطط الملحق بأصل هذا القرار ويعين فيه بصفة أوضح بيان مشتملاتها .

وتجرى اعادتها بحكم القانون الى مصلحة أملاك الدولة من اليوم الذى يوقف فيه الانتفاع بها وفقا للفقرة الاولى أعلاه .

قرار مؤرخ فى ٢٨ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الاذن لجلب الماء من وادى تافنة

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٨ ذى القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٦٧ من عامل عمالة تلمسان :

(١) يؤذن للسيد واسينى شريفى ولد غوثى فى جلب الماء ضخاً من وادى تافنة لرى الأراضي المحددة مساحتها باللون الوردى على الرسم البيانى الملحق بأصل هذا القرار ومجموع تلك المساحة نحو ٤ هكتارات و ١٤ آرا وهى جزء من ملك الشخص المذكور .

ان كمية الماء المتوسطة المسموح بضخها تحدد بـ (٢٥) لترين ونصف فى الثانية (كمية الماء المستمرة) .

(٢) يمكن لمجموع كمية الماء التى تضخها المضخة أن يزيد على لترين ونصف فى الثانية دون أن يتجاوز ١٢ لترا فى الثانية ولكن يجب فى هذه الحالة أن تنقص مدة الضخ بحيث لا تتجاوز كمية الماء المطلوبة الكمية المناسبة للتصريف المتوالى المأذون .

تكون منشأة الضخ ثابتة وقادرة على رفع ١٢ لترا لأقصى حد فى الثانية الى علو ٢٠ مترا وهو علو الرفع المحسوب فوق المستوى الأدنى لمياه الوادى .

يوجهها اليه لهذا الغرض موظفو مصلحة هندسة الري أو مصلحة الصحة العمومية .

(٧) يمنح هذا الاذن مقابل دفع اتاوة سنوية تبلغ ديناران وخمسون سنتيما يجب دفعها الى صندوق محصل املاك الدولة بتلمسان ابتداء من يوم الاعلان عن قرار منح الاذن .

ويمكن اعادة النظر في هذه الاتاوة في أول يناير من كل سنة .

وزيادة على هذه الاتاوة يدفع صاحب الاذن :

— الرسم الثابت وقدره ٥ دنانير المؤسس بموجب الرسوم المؤرخ في ٣٠ اكتوبر سنة ١٩٣٥ والمطبق على الجزائر بموجب الرسوم المؤرخ في ١٩ يونيو سنة ١٩٣٧ والمعدل بموجب المقرر رقم ٥٨ - ١٥ المصادق عليه بموجب الرسوم المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٨ .

(٨) يجب على صاحب الاذن أن يخضع لجميع الانظمة السارية أو التي ستقرر فيما يخص الاتاوات عن استعمال الماء والشرطة وكيفية تقسيم المياه وتوزيعها .

(٩) ينفذ هذا القرار مع الاحتفاظ بجميع حقوق الغير .

(٥) تخصص مياه الضخ المطلوبة لري المساحة المبينة في الفقرة الاولى أعلاه ولا يجوز استعمالها لري ملك آخر دون اذن جديد بذلك .

وفي حالة بيع الملك المأذون بربه فان الاذن الخاص يحال بحكم القانون الى الملاك الجديد الذي يجب عليه اخبار عامل عمالة تلمسان بانتقال الملك اليه في أجل ستة أشهر ابتداء من يوم نقل الملكية .

ويبطل كل تنازل عن الاذن دون ملكية العقار الذي منحه الاذن لأجله ويترتب على ذلك الغاء الاذن دون تعويض .

وفي حالة تجزئة العقار المأذون بربه فان توزيع المياه بين الاراضي المجزأة يجب أن يكون موضوع طلب اذن جديد لري كل واحدة منها ويحل محل الاذن القديم .

(٦) يتحتم على صاحب الاذن اجتناب تكون مستنقعات قد تتحول الى أوكار تنشأ منها حمى المستنقعات (البالوديزم) الخطيرة على الصحة العمومية ويجب عليه أن يوجه ربه بحيث يمكن اجتناب تكون بيوت لبعوض الآجام .

ويجب عليه الامتثال بدون تأخر للتعليمات التي يمكن أن

بلاغات ، اعلانات

وزارة الاشغال العمومية والبناء

بلاغ

بموجب مقرر من وزير الاشغال العمومية والبناء بتاريخ ٢٢ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين المكتب العمومي العمالي للسكن المعتدل الكراء لقسنطينة متصرفا مؤقتا على الشركات التعاونية الآتية :

— السكن الشعبي التعاوني القسنطيني .

المركز الرئيسي : ٥٢ نهج بانجي سابقا قسنطينة .

— السكن الاوراسي .

المركز الرئيسي : ٢٤ AC نهج ابن فليس باتنة .

اعتبارا للتغيب وعدم وجود مسؤولي منظمات التسيير الآتية :

١ - مصلحة البناء .

٢ - الشركة « صاباكو » (SAPACO).

٣ - الشركة « كوجيك » (COGEC).

والموجود مركزها الاداري في العمارة الكائنة بـ ٥٢ شارع بانجي سابقا بقسنطينة فان المتصرف الوقت يفسخ مع اثر رجعي ابتداء من ٨ يناير سنة ١٩٥٧ الاتفاقيات المبرمة بين المنظمات المذكورة والشركات التعاونية للسكن الشعبي التعاوني

القسنطيني والسكن الاوراسي .

ان كل تدخل محتمل من طرف هذه الشركات تجاه « الجماعات » أو « المستأجرين » أو غيرهما يكون له طابع غير شرعي ويخالف التنظيم الجديد .

يرفض المتصرف المؤقت كل مسؤولية في حالة عدم الامتثال .

ان بلاغ الفسخ هذا يعتبر كاعلام وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

دائرة الاشغال العمومية والري بعنابة

مناقصة

فتحت مناقصة قصد القيام باعمال الحفر وبناء طرق الدخول وجسر على وادي سيبيوس الذي حول مجراه .

تقدر قيمة الاشغال بمليون دينار (.....ر.د.) (دج) يستطيع المترشحون الاطلاع على الملف بدائرة الاشغال العمومية والري بعنابة .

يجب ارسال العروض الى المهندس الرئيسي بدائرة الاشغال العمومية والري بعنابة ١٢ شارع اول نوفمبر سنة ١٩٥٤ بعنابة قبل ٢٠ ابريل سنة ١٩٦٧ على الساعة ١٨ .

الصندوق الجزائري للتنمية**ري المدن الكبرى القبائلية****عملية : ١٣ - ٢١ - ٤ - ١١ - ٢٨ - ٧١****تجهيز محطات الضخ بذراع ابن خدة بالكهرباء الميكانيكية****مناقصة****فتحت مناقصة قصد تجهيز محطتي الضخ بذراع ابن خدة**

(ميرابو سابقا) بالكهرباء الميكانيكية .

يمكن سحب الملفات من مقاطعة الهندسة القروية والري
الفلاحي بتيزي وزو الموجودة بـ ٢ شارع الشرق .يجب ارسال العروض المصحوبة بالشهادات القانونية ضمن
ظرف مزدوج الى العنوان المذكور اعلاه قبل يوم الجمعة ٢٨
ابريل سنة ١٩٦٧ وهو آخر اجل .**اخبارات****تصريح بتأسيس جمعيات****١١ ذى الحجة عام ١٣٨٤ الموافق ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ ،**
تصريح لدى دار عمالة الجزائر .**العنوان : جمعية اولياء تلاميذ ثانوية حسيبة بن بوعلی .**
المركز الرئيسي : ثانوية حسيبة بن بوعلی ، مدينة الجزائر .**٧ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ ابريل سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى دار عمالة الجزائر .**العنوان : المحافظة ،**
المركز الرئيسي : ٦ نهج بوليو - الحراش مدينة الجزائر .**٦ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى دار عمالة سعيدة .**العنوان : الجمعية الثقافية الاسلامية بعسلة ،**
المركز الرئيسي : عسلة .**٢٤٠ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ يونيو سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى دار عمالة الجزائر .**العنوان : التعاونية العامة للتربية الوطنية .**
المركز الرئيسي : ٧ نهج صليحة أو عتيقة (مارصو سابقا)
بمدينة الجزائر .**٦ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٦**
تصريح لدى دار عمالة قسنطينة ،**العنوان : الجمعية الثقافية الاسلامية ،**
المركز الرئيسي : نهج صدراني عمار ، شلفوم العيد .**٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ يوليو سنة ١٩٦٦**
تصريح لدى دار عمالة الجزائر .
العنوان : البهجة .**الهدف : احداث وتشكيل مجلس الادارة .**
المركز الرئيسي : ٢١٦ نهج محمد أبي الوزداد بمدينة
الجزائر .**١٨ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى دار عمالة الجزائر .**العنوان : تعاونية الصحة العمومية للجزائر ،**
المركز الرئيسي : مستشفى مصطفى المدني بمدينة الجزائر .**٢٧ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى نيابة العمالة بذراع الميزان .**العنوان : رؤوس خنازير جرجرة .**
المركز الرئيسي : ذراع الميزان .**٤٠ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٦ تصريح**
لدى دار عمالة الجزائر .**العنوان : ودادية ناحية بوسعادة .**
المركز الرئيسي : ٨ نهج دورنانس مدينة الجزائر .**١٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٦٧ تصريح**
لدى دار عمالة سعيدة ،**العنوان : النادي الرياضي بمشرية ،**
المركز الرئيسي : مشرية .